



تعليقات حول مسودة توجيهات تنفيذ المادة 5 – 3 من الاتفاقية حول حماية سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ (وثيقة رقم 3/5/COP/FCTC)

الجلسة الثالثة لمؤتمر الأطراف الخاص
بالاتفاقية الإطارية لمكافحة التبغ التابعة لمنظمة الصحة العالمية
في الفترة من 17 إلى 22 نوفمبر، دربان – جنوب أفريقيا

<p>تعليقات</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p>
<p>في تنظيم مقدمة التوجيهات لتنفيذ المادة 5-3، يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الفقرة التي تشير إلى الأحكام المتصلة بالاتفاقية يجب أن تأتي قبل تلك المتصلة بقرار اتحاد الصحة العالمي WHA رقم 54-18.</p> <p>يلاحظ تحالف الاتفاقية الإطارية أن الاتفاقية تنص مباشرة على - فضلاً عن أنها تشير فحسب إلى - حاجة الأطراف إلى التيقظ لجهود صناعة التبغ.</p> <p>لا يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن هناك ضرورة لتعريف "الأطراف" حيث أنه مصطلح مفهوم عموماً وليس معروفاً في توجيهات تنفيذ المادة 8 أو في أي مسودة توجيهات أخرى. يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب إلغاء الهامش.</p>	<p>مقدمة</p> <p>1. ننص تشييراً مقدمة الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية حول مكافحة التبغ على "حاجة الأطراف بأن يكونوا متنبهين للجهود المبذولة من قبل صناعة التبغ لتقويض أو تدمير جهود مكافحة التبغ كما أنهم بحاجة إلى العلم بأنشطة صناعة التبغ التي تؤثر سلباً على جهود مكافحة التبغ" كما أن المادة 5-3 من الاتفاقية تحتاج إلى "في إطار إعداد وتنفيذ سياساتها للصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، يجب أن يعمل الأطراف لحماية سياساتهم من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ حسب القانون الوطني" أسس مؤتمر الأطراف في قراره رقم 14(FCTC/COP2) فريق عمل لتطوير إرشادات لتنفيذ المادة 5-3.</p> <p>2. يستشهد قرار جمعية الصحة العالمية رقم 54.18 WHA حول الشفافية في عملية مكافحة التبغ بنتائج لجنة الخبراء حول وثائق صناعة التبغ حيث نص على "عملت صناعة التبغ لسنوات بنية صريحة لتدمير دور الحكومات ومنظمة الصحة العالمية في تنفيذ سياسات الصحة العامة بمحاربة وباء التبغ."</p>	<p>مقدمة</p> <p>1. يستشهد قرار جمعية الصحة العالمية رقم 54.18 WHA حول الشفافية في عملية مكافحة التبغ بنتائج لجنة الخبراء حول وثائق صناعة التبغ حيث نص على "عملت صناعة التبغ لسنوات بنية صريحة لتدمير دور الحكومات ومنظمة الصحة العالمية في تنفيذ سياسات الصحة العامة بمحاربة وباء التبغ."</p> <p>2. تشير مقدمة الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية حول مكافحة التبغ إلى "حاجة الأطراف بأن يكونوا متنبهين للجهود المبذولة من قبل صناعة التبغ لتقويض أو تدمير جهود مكافحة التبغ كما أنهم بحاجة إلى العلم بأنشطة صناعة التبغ التي تؤثر سلباً على جهود مكافحة التبغ" كما أن المادة 5-3 من الاتفاقية تحتاج إلى "في إطار إعداد وتنفيذ سياساتها للصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، يجب أن يعمل الأطراف لحماية سياساتهم من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ حسب القانون الوطني" أسس مؤتمر الأطراف في قراره رقم 14(FCTC/COP2) فريق عمل لتطوير إرشادات لتنفيذ المادة 5-3.</p>
<p>تعليقات</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p>

<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن كلمة "بلدان" يجب تعديلها إلى "أطراف".</p> <p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بإلغاء الكلمات "تعترف التوجيهات بـ" - لأن تدخل صناعة التبغ يختصر عدد من مجالات سياسة مكافحة التبغ ذلك أن التوجيهات لها تأثير مسيطر، وليس بسبب اعتراف التوجيهات بأنها تختصر عدد من المجالات.</p> <p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بتعديل كلمة "مبين" إلى "مُعترف به" ذلك أن طبيعة الاختصار التي يتمتع بها تدخل صناعة التبغ هي شيء مُعترف به في المواضع المذكورة لكنه غير مبين بشكل صريح على الدوام.</p>	<p>الغرض والمجال والقابلية للتطبيق</p> <p>3. إن استخدام توجيهات المادة 5 - 3 له تأثير مسيطر على سياسات مكافحة التبغ للبلدان وعلى تنفيذ الاتفاقية لأن التوجيهات تعترف بأن تدخل صناعة التبغ، بما في ذلك صناعة التبغ الملوكة للدولة، يختصر عدد من مجالات سياسة مكافحة التبغ كما هو مبين في مقدمة الاتفاقية، حيث تشير البنود إلى سياسات معينة لمكافحة التبغ وقواعد الإجراءات للاتفاقية الإطارية لمكافحة التبغ التابعة لمنظمة الصحة العالمية.</p> <p>3. إن استخدام توجيهات المادة 5 - 3 له تأثير مسيطر على سياسات مكافحة التبغ للاتفاقية الإطارية للتبغ للأطراف وعلى تنفيذ الاتفاقية لأن التوجيهات تعترف بأن تدخل صناعة التبغ، بالتوجيهات-تتصرف بأن تدخل صناعة التبغ، بما في ذلك صناعة التبغ المملوكة للدولة، يختصر عدد من مجالات سياسة مكافحة التبغ كما هو مبين- معترف به في مقدمة الاتفاقية، حيث تشير البنود إلى سياسات معينة لمكافحة التبغ وقواعد الإجراءات للاتفاقية الإطارية لمكافحة التبغ التابعة لمنظمة الصحة العالمية.</p>	<p>الغرض والمجال والقابلية للتطبيق</p> <p>3. إن استخدام توجيهات المادة 5 - 3 له تأثير مسيطر على سياسات مكافحة التبغ للبلدان وعلى تنفيذ الاتفاقية لأن التوجيهات تعترف بأن تدخل صناعة التبغ، بما في ذلك صناعة التبغ الملوكة للدولة، يختصر عدد من مجالات سياسة مكافحة التبغ كما هو مبين في مقدمة الاتفاقية، حيث تشير البنود إلى سياسات معينة لمكافحة التبغ وقواعد الإجراءات للاتفاقية الإطارية لمكافحة التبغ التابعة لمنظمة الصحة العالمية.</p>
<p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية أن الفقرات 4 و 5 التي تتعامل مع غرض أو هدف التوجيهات، يجب دمجها في فقرة واحدة واضحة.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الجملة الثانية من الفقرة 4 يبدو أنها تنتمي لحد بعيد إلى الفقرة 6 من مسودة التوجيهات.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن هامش 1 في الفقرة 5 يتضمن بالخطأ أن منظمات التكامل الإقليمي قد لا تكون أطرافاً في الاتفاقية، ولذا يجب إلغاؤه.</p>	<p>4. غرض هذه التوجيهات هو مساعدة الأطراف على الوفاء بالتزاماتهم القانونية بموجب المادة 5 - 3 من الاتفاقية. فهي تهدف لمساعدة الأطراف في تنفيذ إجراءات شاملة وفعالة فيما يتعلق بمكافحة التبغ لحماية سياسات الصحة العامة من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ. إنها تستفيد من أفضل البراهين المتاحة وخبرات الأطراف في التعامل مع تدخل صناعة التبغ.</p>	<p>4. الغرض من هذه التوجيهات هو ضمان أن الجهود المبذولة لحماية مكافحة التبغ من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ هي جهود شاملة وفعالة. يجب على الأطراف تنفيذ إجراءات في كافة فروع الحكومة التي قد يكون لها مصلحة أو قدرة على التأثير في سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.</p> <p>5. هدف هذه التوجيهات هو مساعدة الأطراف على الوفاء بالتزاماتهم القانونية بموجب المادة 5 - 3 من الاتفاقية الإطارية. تستفيد التوجيهات من أفضل البراهين العلمية المتاحة وخبرات الأطراف في التعامل مع تدخل صناعة التبغ.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الا اتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>6. تسري التوجيهات على إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة للأطراف بما يتعلق بمكافحة التبغ. إنها تسري أيضاً على الأشخاص أو الجهات أو الهيئات التي تسهم أو بإمكانها الإسهام في صياغة أو تنفيذ أو إدارة أو تفعيل تلك السياسات.</p> <p>7. التوجيهات قابلة لتطبيقها على مسؤولين وممثلين وموظفين حكوميين ينتمون لأي مؤسسة قومية أو وطنية أو بلدية أو محلية أو أي مؤسسة أخرى عامة أو شبه عامة أو لأي هيئة تقع داخل إطار الاختصاص القضائي لأحد الأطراف وأيضاً لأي شخص يعمل بالنيابة عنهم. يجب محاسبة أي فرع حكومي (تنفيذي وتشريعي وقضائي) مسؤول عن إعداد وتنفيذ سياسات مكافحة التبغ وعن حماية تلك السياسات ضد مصالح صناعة التبغ.</p>	<p>5. تسري التوجيهات على إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة للأطراف بما يتعلق بمكافحة التبغ. يجب على الأطراف تنفيذ إجراءات في كافة فروع الحكومة التي قد يكون لها مصلحة أو قدرة على التأثير في سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ. التوجيهات قابلة للتطبيق على كافة الأشخاص أو الجهات أو الهيئات المشتركة أو المساهمة في صياغة أو تنفيذ أو إدارة أو تفعيل تلك السياسات، بما في ذلك المسؤولين والممثلين والموظفين الحكوميين التابعين لأي مؤسسة قومية أو وطنية أو محلية أو أي مؤسسة أخرى عامة أو شبه عامة أو لأي هيئة تقع داخل الاختصاص القضائي لأحد الأطراف ولأي شخص يعمل بالنيابة عنهم. يجب محاسبة أي فرع حكومي (تنفيذي وتشريعي وقضائي) مسؤول عن إعداد و/أو تنفيذ سياسات مكافحة التبغ. وعن حماية تلك السياسات ضد مصالح صناعة التبغ.</p>	<p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بالنسبة الفقرات 6 و 7 والتي تتعامل مع مدى قابلية تطبيق التوجيهات، أن يتم دمجها في فقرة واحدة واضحة (حيث إذا تم قبول توصية تحالف الاتفاقية الإطارية فيما يتعلق بالفقرات 4 و 5، فإنها ستصبح فقرة 5). وكما تمت الإشارة بالسابق، يجب أن تشتمل هذه الفقرة أيضاً على الجملة الثانية من الفقرة 4 من مسودة التوجيهات.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>8. النظام الرئيسي للاستراتيجيات والأساليب المستخدمة من قبل صناعة التبغ للتدخل في إعداد وتنفيذ إجراءات مكافحة التبغ مثل تلك الموصى بتنفيذها الأطراف في الاتفاقية، هي موثقة في كتلة هائلة من البراهين. تهدف الإجراءات الموصى بها في تلك التوجيهات إلى الحماية ضد التدخل غير القانوني وغير الأخلاقي ليس فقط من قبل صناعة التبغ لكن أيضاً، وحسب ما تقتضي الحاجة، من قبل المنظمات والأفراد العاملين على تعزيز مصالحي صناعة التبغ.</p>	<p>6. النظام الرئيسي للاستراتيجيات والأساليب المستخدمة من قبل صناعة التبغ للتدخل في إعداد وتنفيذ إجراءات مكافحة التبغ مثل تلك الموصى المطالب بتنفيذها الأطراف في الاتفاقية، هي موثقة في كتلة هائلة من البراهين. تهدف الإجراءات الموصى بها في تلك التوجيهات إلى الحماية ضد التدخل غير القانوني وغير الأخلاقي ليس فقط من قبل صناعة التبغ لكن أيضاً، وحسب ما تقتضي الحاجة، من قبل المنظمات والأفراد العاملين على تعزيز مصالحي صناعة التبغ.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب تعديل كلمة "موصى" التي وردت في الفقرة 8 من مسودة التوجيهات لتصبح "مطالب"، حيث أن الأطراف بالاتفاقية مطالبون قانوناً بتنفيذ الإجراءات المشار إليها. يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه من غير اللائق لتوجيهات تنفيذ الاتفاقية، الاقتراح بمجرد "توصية" الأطراف لتنفيذ إجراءات هم في الحقيقة ملتزمون قانوناً بتنفيذها.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الكلمات "غير قانوني" أو "غير أخلاقي" قد تقترح بأن هناك بعض الأنماط لتدخل صناعة التبغ والتي يمكن وصفها بأنها أخلاقية و/أو قانونية ويمكن السماح بها - ذلك أنه يجب إلغاؤها. تحتاج المادة 5 - 3 من الأطراف أن يجموا سياساتهم لمكافحة التبغ من أي تدخل لصناعة التبغ. استخدام المصطلحات ذات خاصية التقنين مثل "غير قانوني أو غير أخلاقي" في توجيهات تنفيذ المادة 5 - 3 هو شيء غير ملائم، خاصة مع العلم بالطبيعة غير الأخلاقية لتجارة صناعة التبغ. كافة أشكال تدخل الصناعة هو شيء غير أخلاقي حيث أن ما يغطي هذا التدخل هو الحاجة إلى الحماية بموجب المادة 5 - 3.</p>
<p>9. في حين وجوب تطبيق الأطراف للإجراءات الموصى بها في هذه التوجيهات بكل ما تقتضي الضرورة بغرض تحقيق أفضل إنجاز لأهداف المادة 5 - 3، نجد أن الأطراف متحفزون بقوة لتنفيذ الإجراءات بشكل أبعد مما هو موصى عليه في تلك التوجيهات عند ملائمتها حسب ظروفهم الخاصة.</p>	<p>7. في حين وجوب تطبيق الأطراف للإجراءات الموصى بها في هذه التوجيهات بكل ما تقتضي الضرورة بغرض تحقيق أفضل إنجاز لأهداف المادة 5 - 3، نجد أن الأطراف متحفزون بقوة لتنفيذ الإجراءات بشكل أبعد مما هو موصى عليه في تلك التوجيهات عند ملائمتها حسب ظروفهم الخاصة.</p>	<p>يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية بعدم عمل تغييرات في الفقرة 9 من مسودة التوجيهات.</p>
نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات

<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن مبدأ التوجيه 1 يجب أن يعترف بوضوح بالتعارض بين مصالح صناعة التبغ وسياسة الصحة العامة، كما هو مبين في النص الموجود أدناه "مبدأ التوجيه". يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن هذا تغيير مهم عمله للغاية في مسودة التوجيهات. يمثل المبدأ 1 الجزء الأول بعد فقرة التقديم ويحتاج إلى التفسير الواضح والقوي بأن هناك تعارض جوهري وغير قابل للتسوية بين مصالح صناعة التبغ وسياسة الصحة العامة. حقيقة توفير البيع القانوني لمنتجات التبغ إلى البالغين في أغلب الاختصاصات القضائية لا يتعلق بهذا التعارض، ولا يجب ذكره في مبادئ التوجيه.</p> <p>يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية عمل تغييرات لغوية صغيرة في الفقرة 10 من مسودة التوجيهات لإظهار التغيير المقترح في المبدأ 1 ولضمان التماسك اللغوي في الاتفاقية.</p>	<p>مبادئ التوجيه</p> <p>مبدأ 1: -منتج التبغ قانونية لكنها فتاكة.</p> <p>هناك تعارض جوهري لا يمكن تسويته بين مصالح صناعة التبغ وسياسة الصحة العامة.</p> <p>8. بهذا المعنى، نجد أن صناعة التبغ هي ذات طابع خاص ومميز. فهي تنتج وتروج للمنتج الذي ثبت علمياً أنه مسبب الأمراض والإدمان والأمراض والوفيات وتفاقم أنواع الأمراض الاجتماعية بما في ذلك تزايد الفقر. وبالتالي، هناك تعارض جوهري بين مصالح صناعة التبغ وسياسة الصحة العامة. وبما أن تعارض المصالح هذا لا يمكن تسويته، فإن على الأطراف حماية صياغة وتنفيذ سياسات الصحة العامة لمكافحة التبغ، حتى أقصى درجة ممكنة، من صناعة التبغ.</p>	<p>مبادئ التوجيه</p> <p>مبدأ 2: يجب على الأطراف المتعاملين مع صناعة التبغ أو هؤلاء الذين يعملون على تعزيز مصالحها، أن يتمتعوا بالشفافية وأن يكونوا مصدر ثقة.</p> <p>11. يجب على الأطراف ضمان أن أي مشاركة في صناعة التبغ حول أمور تتعلق بمكافحة التبغ أو الصحة العامة، أن تتمتع بالشفافية وأن تكون مصدر ثقة.</p>
<p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بعمل تغييرات صغيرة في صياغة الفقرة 11 من مسودة التوجيهات لتحسين البنية النحوية للجملة.</p>	<p>مبدأ 2: يجب على الأطراف المتعاملين مع صناعة التبغ أو هؤلاء الذين يعملون على تعزيز مصالحها، أن يتمتعوا بالشفافية وأن يكونوا مصدر ثقة.</p> <p>9. يجب على الأطراف ضمان الثقة والشفافية لأي مشاركة في صناعة التبغ حول أمور تتعلق بمكافحة التبغ أو الصحة العامة، أن تتمتع بالشفافية وأن تكون مصدر ثقة.</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p> <p>مبدأ 3: يجب على الأطراف مطالبة صناعة التبغ وهؤلاء</p>
<p>تعليقات</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p>	<p>مبدأ 3: يجب على الأطراف مطالبة صناعة التبغ وهؤلاء</p>

<p>12 من مسودة التوجيهات عن طريق التوصية على مطالبة الأطراف للصناعة بتوفير المعلومات لتنفيذ التوجيهات – بالإضافة لتوفير المعلومات التي يحتاجها الأطراف لتنفيذ التوجيهات بفعالية. يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بوضع صياغة إضافية لتوضيح هذه الفقرة حتى تتسق مع المواد (ج) 12 و (د) 20 - 4 (ج) من الاتفاقية، وأيضاً مع التوصيات التي تأتي تحت توصية 5.</p>	<p>العاملين على تعزيز مصالحها، بالعمل والتصريف بأسلوب يتمتع بالثقة والشفافية.</p> <p>10. لضمان التنفيذ الفعال لهذه التوجيهات، صناعة التبغ مطالبة بتوفير مجال واسع من المعلومات للأطراف حول أنشطتها المتعلقة بهدف الاحتفاظية بغرض التنفيذ الفعال لهذه التوجيهات.</p>	<p>العاملين على تعزيز مصالحها، بالعمل والتصريف بأسلوب يتمتع بالثقة والشفافية.</p> <p>12. صناعة التبغ مطالبة بتوفير المعلومات للأطراف بغرض التنفيذ الفعال لهذه التوجيهات.</p>
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه لتحقيق التماسك اللغوي مع المادة 5 – 3 وضمان أن التوصيات شاملة بما يكفي لمساعدة الأطراف في حماية سياستهم للصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ من كافة مصالح صناعة التبغ، فإن التوجيهات يجب أن تشير إلى كيانات صناعة التبغ، فضلاً عن شركات التبغ وأعمال التبغ التجارية أو كيانات الأعمال التجارية للتبغ.</p> <p>يلاحظ تحالف الاتفاقية الإطارية أن المبدأ 4 من مسودة التوجيهات يوصي بعدم منح أي دوافع لشركات التبغ – فهذا أشمل من أي تعامل ذو "امتياز". التعديل المقترح به من تحالف الاتفاقية الإطارية بالنسبة للفقرة 13 متسق مع صياغة كلاً من المبدأ 4 والتوصية 7 – 1 من مسودة التوجيهات.</p>	<p>مبدأ 4: ولأن منتجاتها مميّنة، فإنه لا يجب تدعيم شركات جهات تصنيع التبغ لتأسيس أو تشغيل مصالحها التجارية.</p> <p>11. فمنح أي دوافع أو امتيازات أو فوائد لجهات تصنيع التبغ تعطل لهذه الشركات سيطرتها مع سياسة مكافحة التبغ.</p>	<p>مبدأ 4: ولأن منتجاتها مميّنة، فإنه لا يجب تدعيم شركات التبغ لتأسيس أو تشغيل مصالحها التجارية.</p> <p>13. فأي تعامل ذو امتياز لهذه الشركات سيعارض مع سياسة مكافحة التبغ.</p>
<p>تعليقات</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصيات الثمان المدرجة في الفقرة 14 من مسودة التوجيهات هي ذات أهمية كبرى في مدى فعالية توجيهات تنفيذ المادة 5 – 3. وكما هو مقترح وموضح أدناه (عندما تظهر كل توصية في نص مسودة التوجيهات)، يعتبر</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p> <p>توصيات</p> <p>12. الأنشطة الهامة التالية هي ذات أهمية تعطل جوهرية مع تعطل صناعة التبغ لحماية سياسات الصحة العامة</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p> <p>توصيات</p> <p>14. الأنشطة الهامة التالية هي ذات تعامل جوهرية مع تدخل صناعة التبغ في سياسات الصحة العامة.</p>

<p>تتحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب تعديل التوصيات في عدد من النقاط الهامة.</p> <p>يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية إظهار صياغة المادة 5 - 3، حيث أن الكلمات "التعامل مع تدخل صناعة التبغ في سياسات الصحة العامة" يجب استبدالها بالكلمات "حمائية سياسات الصحة العامة، فيما يتعلق بمكافحة التبغ، من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ".</p>	<p>فيما يتعلق بمكافحة التبغ من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ.</p> <p>(1) رفع الوعي حول طبيعة الإدمان والضرر لمنتجات التبغ وتدخل صناعة التبغ في سياسات الأطراف لمكافحة التبغ.</p> <p>(2) تأسيس الإجراءات للحد من التفاعل مع صناعة التبغ وضمان وجود شفافية لهذا التفاعل الذي يتم.</p> <p>(3) رفض الشراكات والاتفاقيات غير الملزمة أو غير نافذة المفعول والشراكات بالنسبة لصناعة التبغ ولائحة الأخلاقيات الاختيارية لصناعة التبغ.</p> <p>(4) تجنب التعارض في المصالح بالنسبة للمؤسسات والمسؤولين والموظفين الحكوميين.</p> <p>(5) المطالبة بشفافية المعلومات المتحصل عليها من صناعة التبغ بتوفير معلومات دقيقة و شاملة حول أنشطتها.</p> <p>(6) التنظيم والحد من طبيعة أي أنشطة لصناعة التبغ توضح من قبل صناعة التبغ "كمسؤولية اجتماعية مشتركة" على أنه لم يتم حظرها أو لم يتم حظرها بعد بموجب المادة 13 (إعلانات التبغ والترويج والدعم).</p> <p>(7) عدم تقديم دوافع أو امتيازات أو فوائد تعامل ذو امتياز لجهات شركات صناعة التبغ.</p> <p>(8) التعامل مع شركات جهات تصنيع التبغ المملوكة للدولة بنفس طريقة التعامل مع أي جهة أخرى لصناعة التبغ.</p> <p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p>	<p>(1) رفع الوعي حول طبيعة الإدمان والضرر لمنتجات التبغ وتدخل صناعة التبغ في سياسات الأطراف لمكافحة التبغ.</p> <p>(2) تأسيس الإجراءات للحد من التفاعل مع صناعة التبغ وضمان وجود شفافية لهذا التفاعل الذي يتم.</p> <p>(3) رفض الشراكات والاتفاقيات غير الملزمة أو غير نافذة المفعول والشراكات مع صناعة التبغ.</p> <p>(4) تجنب التعارض في المصالح بالنسبة للمسؤولين والموظفين الحكوميين.</p> <p>(5) الحاجة لتوافر الدقة والشفافية في المعلومات المتحصل عليها من صناعة التبغ.</p> <p>(6) التنظيم والحد من طبيعة الأنشطة التي تصفها صناعة التبغ "كمسؤولية اجتماعية مشتركة".</p> <p>(7) عدم منح تعامل ذو امتياز إلى شركات التبغ.</p> <p>(8) التعامل مع شركات التبغ المملوكة للدولة بنفس طريقة التعامل مع أي جهة أخرى لصناعة التبغ.</p> <p>نص مسودة التوجيهات</p>
<p>تعليقات</p>		

<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الصياغة المقترحة هي أكثر إيجازاً واتساقاً مع الوضع القانوني للتوجيهات. بما أن الالتزامات القانونية للأطراف مشتقة من المادة 5 - 3 نفسها، وليس من توجيهات تنفيذها، فإنه لا يمكن للتوجيهات "منع أي طرف من فرض متطلبات أكثر صرامة". يلاحظ تحالف الاتفاقية الإطارية أن النقطة التي تم وضعها في هذه الفقرة قد تم وضعها بالفعل في الفقرة 9 من مسودة التوجيهات والتي تنص على: "الأطراف متحفزون بقوة لتنفيذ إجراءات ما هو أبعد من تلك الموصى بها في هذه التوجيهات عند ملائمتها لظروفهم المعينة". يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه إذا كان سيتم وضع تلك النقطة هنا ثانية، فإن النص يجب ببساطة أن ينص على: "الأطراف متحفزون لتنفيذ إجراءات ما هو أبعد من تلك المدرجة بالأسفل".</p>	<p>مدرج بالأسفل الإجراءات المنفق عليها لحماية سياسات الصحة العامة، فيما يتعلق بمكافحة التبغ، من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ. الأطراف متحفزون بقوة لتنفيذ إجراءات ما هو أبعد من تلك المدرجة بالأسفل من تلك التي توفرها التوجيهات، ولا ينبغي في هذه التوجيهات منح طرفاً من فرض متطلبات أكثر صرامة بحيث تكون متنسقة مع هذه التوصيات.</p>	<p>مدرج بالأسفل الإجراءات المنفق عليها لحماية سياسات الصحة العامة، فيما يتعلق بمكافحة التبغ، من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ. الأطراف متحفزون بقوة لتنفيذ إجراءات ما هو أبعد من تلك المدرجة بالأسفل من تلك التي توفرها التوجيهات، ولا ينبغي في هذه التوجيهات منح طرفاً من فرض متطلبات أكثر صرامة بحيث تكون متنسقة مع هذه التوصيات.</p>
<p>15 من مسودة التوجيهات. يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية بعدم عمل تغييرات في الفقرة</p>	<p>(1) رفع الوعي حول طبيعة الإدمان والضرر لمنتجات التبغ وحول تدخل صناعة التبغ في سياسات الأطراف لمكافحة التبغ.</p> <p>15. تحتاج كل الفروع العامة والحكومية إلى المعرفة والوعي بالتدخل الماضي والحاضر لصناعة التبغ في إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ. يحتاج مثل هذا التدخل إلى إجراء معين لتحقيق التنفيذ الفعال للاتفاقية الإطارية ككل.</p>	<p>(1) رفع الوعي حول طبيعة الإدمان والضرر لمنتجات التبغ وحول تدخل صناعة التبغ في سياسات الأطراف لمكافحة التبغ.</p> <p>13. تحتاج كل الفروع العامة والحكومية إلى المعرفة والوعي بالتدخل الماضي والحاضر لصناعة التبغ في إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ. يحتاج مثل هذا التدخل إلى إجراء معين لتحقيق التنفيذ الفعال للاتفاقية الإطارية ككل.</p>
<p>تعليقات</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p>

يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية بعدم عمل تغييرات في التوصيات 1 - 1 و 2 - 1 من مسودة التوجيهات.

توصيات

1 - 1 بالنظر إلى المادة 12 من الاتفاقية الإطارية، يجب على الأطراف إعلام وتوعية كل الفروع العامة والحكومية بطبيعة منتجات التبغ المضرّة المسببة للإدمان والحاجة لحماية سياسات الصحة العامة لمكافحة التبغ من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ وأيضاً الاستراتيجيات والأساليب التي تستخدمها صناعة التبغ للتدخل في إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.

2 - 1 يجب على الأطراف أيضاً رفع الوعي فيما يتعلق بممارسة صناعة التبغ من حيث استخدام الأفراد وطلبيّة الفرق والمؤسسات المدمجة سواء في التحرك علناً أو سراً أو لحسابهم أو حتى دعم مصالح صناعة التبغ.

توصيات

1 - 1 بالنظر إلى المادة 12 من الاتفاقية الإطارية، يجب على الأطراف إعلام وتوعية كل الفروع العامة والحكومية بطبيعة منتجات التبغ المضرّة المسببة للإدمان والحاجة لحماية سياسات الصحة العامة لمكافحة التبغ من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ وأيضاً الاستراتيجيات والأساليب التي تستخدمها صناعة التبغ للتدخل في إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.

2 - 1 يجب على الأطراف أيضاً رفع الوعي فيما يتعلق بممارسة صناعة التبغ من حيث استخدام الأفراد وطلبيّة الفرق والمؤسسات المدمجة سواء في التحرك علناً أو سراً أو لحسابهم أو حتى دعم مصالح صناعة التبغ.

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>(2) تأسيس الإجراءات للحد من التفاعل مع صناعة التبغ وضمان وجود شفافية لهذا التفاعل الذي يتم. 1.6. لمنع التداخل مع سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، يجب على الحكومات التفاعل مع صناعة التبغ حسب ما تقتضي الضرورة فقط، بما يتواءم مع مبدأ الحكم الجيد أو كما تمنحه الوسائل القانونية والإدارية داخل الاختصاص القضائي، بشرط اتساقها مع المادة 5 - 3 من الاتفاقية.</p>	<p>(2) تأسيس الإجراءات للحد من التفاعل مع صناعة التبغ وضمان وجود شفافية لهذا التفاعل الذي يتم 1.4. لمنع التداخل مع سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، يجب على الحكومات التفاعل مع صناعة التبغ فقط إلى الحد الذي تستدعي معه الضرورة التامة تمكينهم من التنظيم الفعال لصناعة التبغ ومنتجاته بما يتواءم مع مبدأ الحكم الجيد أو كما تمنحه الوسائل القانونية والإدارية داخل الاختصاص القضائي بشرط اتساقها مع المادة 5-3 من الاتفاقية.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الفقرة 16 من مسودة التوجيهات لا توفر إرشاداً واضحاً حيث يحتاج الأطراف لتقنين تفاعلهم مع صناعة التبغ والتي تعتبر جانباً هاماً في التنفيذ الفعال للمادة 5 - 3. يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بإلغاء هذه الفقرة التي تم توضيحها وتدعيمها وكذلك الإشارة إلى "الحكم الجيد". مصطلح "الحكم الجيد" غامض ويحمل خاصية التقنين بالنسبة للتوصية الهامة التي تقول "يجب على الحكومات التفاعل مع صناعة التبغ حسب ما تقتضي الضرورة فقط". يعني "الحكم الجيد" أشياء مختلفة في مواضع وإطارات مختلفة، مما يعني أنه لا يمكنه توفير توجيه واضح للأطراف، كما أنه غالباً ما يشير إلى المشاركة الفعالة للمساهمين في تطوير السياسة وتنفيذها. عندما تصبح مشاركة "المساهمين" الفعالة ملائمة في العديد من الإطارات، فإنها غير ملائمة عند التعامل مع صناعة التبغ بسبب التعارض الجوهرية غير قابل التسوية بالنسبة للمصالح المتعارف عليها في الفقرة 10 من مسودة التوجيهات.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>17. يعمل أي تفاعل مع صناعة التبغ كوسيلة لتبادل المعلومات، لكنه يجب أن يتم بطريقة تتجنب تكوين أي مفهوم لوجود شراكة أو تعاون حقيقي أو محتمل ينتج عن أو بسبب مثل هذا التفاعل.</p>	<p>15. يجب تنفيذ يصل أي تفاعل ضروري مع صناعة التبغ كوسيلة لتبادل المعلومات- لكنه يجب أن يتم بواسطة الأطراف بطريقة تتجنب تكوين أي مفهوم لوجود شراكة أو تعاون حقيقي أو محتمل ينتج عن أو بسبب مثل هذا التفاعل. في الحدث الذي قد تشارك فيه صناعة التبغ في أي تصرف قد يعمل على تكوين مثل هذا المفهوم، فإن على الأطراف العمل لمنع أو تصحيح ذلك المفهوم.</p>	<p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بإلغاء الكلمات "يجب أن تعمل كوسيلة لتبادل المعلومات" من الفقرة 17 من مسودة التوجيهات لتعزيز التوصية الهامة التي تقول "يجب على الحكومات التفاعل مع صناعة التبغ حسب ما تقتضي الضرورة فقط" (وكما تمت الإشارة إليه بالأعلى، يجب أن يتضح بأن هذا يعود فقط إلى الظروف التي من الضروري أن يعمل بها التفاعل لتمكين الحكومات من التنظيم الفعال لصناعة التبغ ومنتجاته). لا يجب على الفقرة 17 وضع صياغة إضافية تتعلق بتوقيت وسبب احتمال حدوث التفاعل، لكنها يجب أن تتعامل مع الجانب الهام الثاني من التوصية 2 – مما يضمن شفافية أي تفاعل قد تستدعي الضرورة حدوته.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الفقرة 17 يجب أن تشمل على عبارة إضافية تتعامل وبشكل خاص مع الظروف التي تبحث فيها صناعة التبغ عن استخدام التفاعل مع الحكومة لتكوين مفهوم عن الشراكة والتعاون.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>توصيات</p> <p>1 - 2 يجب على كافة الفروع الحكومية ضمان تطبيق القواعد الواضحة للشفافية في تفاعلها مع صناعة التبغ. يجب أن يكون للعامة حق التوصل إلى التفاعل حسب قواعد الشفافية الموضوعية، أو يكون التوصل حسب الطلب إذا لم تتوفر مثل هذه القواعد.</p> <p>2 - 2 يجب أن تكون مشاركة صناعة التبغ في إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة قيمة يتعلق بمكافحة التبغ مقننة ومتوافقة بصراحة مع قواعد الحكم الجيد الموجودة، حيث أنه في غيابها، تتم المشاركة بواسطة التشاور مع العامة مما يضمن تحقيق الشفافية الكاملة.</p> <p>3 - 2 يجب أن يطبق الأطراف قواعد الحكم الصارمة والموجودة بشكل ممنهج، حيث أنه في غيابها، يجب عليهم وضع قواعد معينة للاجتماعات مع صناعة التبغ، بما في ذلك اجتماعات وساطة الغير والتي تنفذها كافة فروع الحكومة.</p> <p>4 - 2 يجب على الأطراف المشاركة في الاجتماعات أو المهام التي يبادر بها أو تمويلها صناعة التبغ.</p>	<p>توصيات</p> <p>1 - 2 وجوب تفاعل الأطراف مع صناعة التبغ فقط، إلى الحد، وعند الضرورة الملحة لتمكينهم من التنظيم الفعال لصناعة التبغ ومنتجاتها.</p> <p>2 - 2 عندما تجدر الحاجة إلى التعامل مع صناعة التبغ، فإنه يجب على الأطراف ضمان شفافية إتمام مثل هذا التفاعل. عند الإمكان، يجب إجراء التفاعل جهاراً، من خلال الجلسات العامة مثلاً. وإذا تعذر الإمكان، فإنه يجب تقييم إخطاراً عاماً للتفاعل كما يجب حفظ سجلات له على أن يتم الإفصاح عن هذه السجلات للعامة بأسلوب منظم.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصيات 1 - 2 و 2 - 4 من مسودة التوجيهات يجب دمجهما في توصيتان واضحتان حول عنصرين هامين من التوصية 2: 1) تقنين أشكال التفاعل مع صناعة التبغ والسماح بالضرورة منها فقط، و 2) ضمان شفافية أي تفاعل ضروري.</p> <p>لا يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصيات 1 - 2 و 2 - 4 توفر الإرشاد الواضح الذي يحتاج إليه الأطراف في هذا المجال. الصيغ المشيرة إلى "قواعد الحكم الجيد الموجودة، وقواعد الحكم الصارم الموجودة، والقواعد الموضوعية للشفافية" هي غامضة وتحمل خاصية التقنين.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>(3) رفض الشراكات والاتفاقيات غير الملزمة أو غير نافذة المفعول والشراكات مع صناعة التبغ.</p> <p>18. لا يجب أن تكون صناعة التبغ شريكاً في أي مبادرة متصلة بإعداد أو تنفيذ سياسات الصحة العامة، بافتراض أن مصالحها في تعارض مباشر مع أهداف الصحة العامة.</p>	<p>(3) رفض الشراكات والاتفاقيات غير الملزمة أو غير نافذة المفعول والشراكات بالنسبة لصناعة التبغ ولائحة الأخلاقيات الاختيارية لصناعة التبغ.</p> <p>16. لا يجب أن تكون صناعة التبغ شريكاً في أي مبادرة متصلة بإعداد أو تنفيذ سياسات الصحة العامة، بافتراض أن مصالحها في تعارض مباشر مع أهداف الصحة العامة.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الإشارة الثانية إلى "الشراكات" في التوصية 3 من مسودة التوجيهات، مسهبة ويجب إلغاؤها.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب تعديل التوصية 3 بحيث تشمل توصية هامة في التوصية 3 - 3 بأن الأطراف يجب عليهم حظر "أي لائحة اختيارية للأخلاقيات".</p>
<p>توصيات</p> <p>1 - 3 يجب على الأطراف وضع سياسات لحظر الشراكات أو الاتفاقيات غير الملزمة أو غير نافذة المفعول والشراكات أيضاً أي ترتيب اختياري يتم مع صناعة التبغ أو أي جهة أو شخص يعمل لتدعيم مصالحها.</p>	<p>توصيات</p> <p>1 - 3 يجب على الأطراف وضع سياسات لحظر الشراكات و/أو الاتفاقيات غير الملزمة أو غير نافذة المفعول والشراكات ويُضبط أي ترتيب اختياري يتم مع صناعة التبغ أو أي جهة أو شخص يعمل لتدعيم مصالحها.</p>	<p>وكما ورد بالسابق، يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الإشارة الثانية "الشراكات" هي مسهبة ويجب إلغاؤها.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب إلغاء الإشارة إلى أي ترتيب اختياري مع صناعة التبغ. لا يتضح ما يضيفه هذا إلى نص التوصية 3 - 1 من مسودة التوجيهات، والتي تغطي بالفعل "الشراكات" و "الاتفاقيات"، فذلك قد يكون شيئاً محيراً. فمثلاً قد يُفهم "الترتيب الاختياري" على أنه توسعة للاتفاقيات نافذة المفعول مثل تلك التي قد تتم لتسوية دعوى قضائية - والتي بالرغم من أنها إلزامية، إلا أنه يتم الاتفاق عليها اختيارياً - مما يسمح للحكومات في بعض الحالات بتحقيق نتائج لا يمكن تحقيقها أو سيصعب تحقيقها من خلال أنواع أخرى من القوانين.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>2 - يجب على الأطراف منع صناعة التبغ من القيام بتوعية العامة أو للشباب أو للمشاركة في أي مبادرات تتصل بشكل مباشر أو غير مباشر بمكافحة التبغ.</p>	<p>3 - 2 يجب على الأطراف منع صناعة التبغ من تنظيم أو تدعيم أو القيام بتوعية العامة أو للشباب أو للمشاركة في أي أنشطة مماثلة، فيما عدا ما هو مطلوب القيام به قانوناً بما في ذلك ما هو صادر بأمر محكمة مبادرات تتصل بشكل مباشر أو غير مباشر بمكافحة التبغ.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب إضافة الكلمات "تنظيم وتدعيم" لضمان أن التوصية 3 - 2 من مسودة التوجيهات تطبق بوضوح كافة أشكال مشاركة الصناعة في توعية العامة والشباب أو في الأنشطة المماثلة.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الكلمات "أي مبادرات تتصل بشكل مباشر أو غير مباشر بمكافحة التبغ" قد تم زيادة شموليتها دون عمد. فمثلاً، يمكن أن تُقرأ كالتوصية بمنع صناعة التبغ من التماشي مع متطلبات التحذيرات الصحية، أو مع المتطلبات بمنع المتاجرة غير المشروعة في منتجاتها. بما في ذلك احتمال التأثير العكسي لاستعمال اللغة الشمولي دون عمد، على تنفيذ هذه التوصية الهامة.</p>
<p>3 - يجب على الأطراف منع قبول أي لائحة اختيارية للأخلاقيات أو أي سند قامت بعمل مسودته صناعة التبغ وقدمته على أنه بديل لإجراءات مكافحة التبغ المُفعلة قانوناً.</p> <p>3 - 4 يجب على الأطراف منع قبول أي عرض للمساعدة أو تشريع مقترح لمكافحة التبغ أو عمل مسودة سياسة بواسطة أو بالتعاون مع صناعة التبغ.</p>	<p>3 - 3 يجب على الأطراف عدم منح قبول أي لائحة اختيارية للأخلاقيات أو أي سند قامت بعمل مسودته صناعة التبغ وقدمته على أنه بديل لإجراءات مكافحة التبغ المُفعلة قانوناً.</p> <p>3 - 4 يجب على الأطراف عدم منح قبول أي عرض للمساعدة أو تشريع مقترح لمكافحة التبغ أو عمل مسودة سياسة بواسطة أو بالتعاون مع صناعة التبغ.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب استبدال الكلمات "منع قبول" في التوصيات 3 - 3 و 3 - 4 من مسودة التوجيهات بالكلمات "عدم قبول"، حيث أن هذه التوصيات تشير إلى ما لا ينبغي على الحكومات نفسها عمله، وليس ما للحكومة أن تحظر عمله على الآخرين.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب إلغاء الكلمات "قامت بعمل مسودته صناعة التبغ وقدمته" في التوصية 3 - 3 حيث أن الأطراف لا يجب عليهم قبول أي لائحة اختيارية للأخلاقيات أو سند كبديل لإجراءات مكافحة التبغ المُفعلة قانوناً، سواء قامت بعمل مسودتها أو قدمتها صناعة التبغ أم لا.</p>

<p>نص مسودة التوجيهات</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p>	<p>تعليقات</p>
<p>(4) تجنب التعارض في المصالح بالنسبة للمسؤولين والموظفين الحكوميين.</p> <p>19. يحتمل أن تكون مشاركة المنظمات أو الأفراد بمصالح تجارية أو ثابتة بصناعة التبغ في سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ ذات تأثير سلبي. القواعد الواضحة فيما يتعلق بتعارض المصالح بالنسبة للمسؤولين والموظفين الحكوميين العاملين في مكافحة التبغ هي وسائل هامة لحماية مثل هذه السياسات من تدخل صناعة التبغ.</p>	<p>(4) تجنب التعارض في المصالح بالنسبة للمؤسسات والمسؤولين والموظفين الحكوميين.</p> <p>17. يحتمل أن تكون مشاركة المنظمات أو الأفراد بمصالح تجارية أو ثابتة بصناعة التبغ في سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ تعارضاً في المصالح ذات تأثير سلبي. القواعد الواضحة فيما يتعلق بتعارض المصالح بالنسبة للمؤسسات والمسؤولين والموظفين الحكوميين العاملين في مكافحة التبغ هي وسائل هامة لحماية مثل هذه السياسات من تدخل المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ.</p>	<p>وكما هو متعارف عليه في الفقرة 20 من مسودة التوجيهات، فإنه من المهم تجنب تعارض المصالح بالنسبة للمؤسسات الحكومية – والذي قد يحدث دون أن يكون لأي مسؤول أو موظف حكومي أي تعارض شخصي في المصالح.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية بأن هذا يجب التعارف عليه بوضوح في التوصية 4 وفي الفقرة 19 من مسودة التوجيهات.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن العبارة الأولى من الفقرة 19 يجب تقويتها باستبدال الكلمات "يحتمل أن تكون ذات تأثير سلبي" بالكلمات "تكون تعارضاً في المصالح" مما يبين النقطة الهامة ويؤدي بشكل أفضل إلى العبارة التالية.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه لإظهار صياغة المادة 5 – 3، فإنه يجب استبدال الكلمات "التدخل بواسطة" بالكلمات "المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لـ".</p>
<p>20. يمكن المدفوعات والهدايا والخدمات والنقود أو الأثنياء العينية وتمويل الأبحاث التي تقدمها صناعة التبغ إلى المؤسسات أو المسؤولين أو الموظفين الحكوميين أن تكون تعارضاً في المصالح. يتكون تعارض المصالح حتى لو لم يتم الحصول في المقابل على وعد ذو اعتبار إيجابي، حيث يكمن احتمال تأثير المصالح الشخصية على المسؤوليات الرسمية كما هو متعارف عليه من قبل لائحة أخلاقيات الجمعية العامة للأمم المتحدة بالنسبة للمسؤولين الحكوميين ومن قبل المنظمات العديدة للتكامل الاقتصادي الحكومي والإقليمي.</p>	<p>18. يمكن تكون المدفوعات والهدايا والخدمات والمزايا والنقود أو الأثنياء العينية والأبحاث وغيرها مما تموله التي تغطيها صناعة التبغ إلى المؤسسات أو المسؤولين أو الموظفين الحكوميين أن تكون تعارضاً في المصالح. يتكون تعارض المصالح حتى لو لم يتم الحصول في المقابل على وعد ذو اعتبار إيجابي، حيث يكمن احتمال تأثير المصالح الشخصية والمؤسسية على المسؤوليات الرسمية كما هو متعارف عليه من قبل لائحة أخلاقيات الجمعية العامة للأمم المتحدة بالنسبة للمسؤولين الحكوميين ومن قبل المنظمات العديدة للتكامل الاقتصادي الحكومي والإقليمي.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب عمل تغييرات صغيرة في الفقرة 20 من مسودة التوجيهات لتدعيم الفقرة وضمان اتساقها مع الفقرة السابقة وما يليها من توصيات.</p>

تعليقات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	نص مسودة التوجيهات
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب استبدال كلمة "و" بالكلمات "و/أو" حيث أنه وبموجب المادة 5 - 3، تجدر الحاجة لحماية كلاً من "إعداد" و"تنفيذ" سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصية الهامة المصاغة في التوصية 4 - 3 من مسودة التوجيهات لا يجب قصرها على الأشخاص الذين لديهم تعارض مصالح مع سياسات مكافحة التبغ الموضوعه، كما يجب تعديلها لتسري بوضوح مع أي شخص تتعارض مصالحه مع أهداف سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.</p>	<p>توصيات</p> <p>1 - 4 يجب على الأطراف انتهاء سياسة حول الإفصاح وإدارة تعارض المصالح بحيث يسري على كافة الأشخاص المشتركين في إعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ بما في ذلك المسؤولين والموظفين والمستشارين والمتزمين بالحكومة.</p> <p>2 - 4 يجب على الأطراف صياغة واتخاذ وتنفيذ لائحة أخلاقيات للمسؤولين الحكوميين مع وصف المعايير التي يجب عليهم العمل وفقاً لها خلال تعاملاتهم مع صناعة التبغ.</p>	<p>توصيات</p> <p>1 - 4 يجب على الأطراف انتهاء سياسة حول الإفصاح وإدارة تعارض المصالح بحيث يسري على كافة الأشخاص المشتركين في إعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ بما في ذلك المسؤولين والموظفين والمستشارين والمتزمين بالحكومة.</p> <p>2 - 4 يجب على الأطراف صياغة واتخاذ وتنفيذ لائحة أخلاقيات للمسؤولين الحكوميين مع وصف المعايير التي يجب عليهم العمل وفقاً لها خلال تعاملاتهم مع صناعة التبغ.</p>
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه لتسهيل تنفيذ التوصية التي تتعهد بإعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ وعدم منحها للمرشحين أو المتقدمين بالعطاءات الذين لديهم تعارض في المصالح، يجب إضافة توصية بحاجة الأطراف إلى مثل هؤلاء الأشخاص للإعلان عن أي تعارض في المصالح.</p>	<p>3 - 4 لا يجب على الأطراف منح تعاقداً لإعداد و تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ إلى مرشحين أو متقدمين بالعطاءات ممن لديهم تعارض مصالح مع أهداف مثل هذه السياسات الموضوعه لمكافحة التبغ. يجب على الأطراف مطالبة المرشحين أو المتقدمين بالعطاءات الإعلان عن مثل هذه المصالح المتعارضة.</p>	<p>3 - 4 لا يجب على الأطراف منح تعاقداً لإعداد و تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ إلى مرشحين أو متقدمين بالعطاءات ممن لديهم تعارض مصالح مع أهداف مثل هذه السياسات الموضوعه لمكافحة التبغ. يجب على الأطراف مطالبة المرشحين أو المتقدمين بالعطاءات الإعلان عن مثل هذه المصالح المتعارضة.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>4 - يجب على الأطراف مطالبة أصحاب المناصب الحكومية الذين لديهم أو كان لديهم دور في إعداد و تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، بإعلام مؤسساتهم بخصوص أي نية للاشتراك في أي نشاط مهني مع أي جهة أعمال تجارية للتبغ، سواء كانت مربحة أم لا، خلال فترة وقت محددة من بعد تركهم الخدمة. يجب أن تحتفظ المؤسسة بالحق إما في عدم قبول نشاط حرفي مع أي جهة أعمال تجارية للتبغ أو إعطاء موافقتها على أي ظروف قد تراها ضرورية. يجب أن تعمل هذه التوصية في الاتجاه المعاكس.</p>	<p>4 - يجب على الأطراف مطالبة أصحاب المناصب الحكومية الذين لديهم أو كان لديهم دور في إعداد و تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، بإعلام مؤسساتهم بخصوص أي نية للاشتراك في أي نشاط مهني مع أي جهة لتصنيع أو استخدام منتجات التبغ، سواء كانت مربحة أم لا، خلال فترة وقت محددة من بعد تركهم الخدمة. يجب أن تحتفظ المؤسسة بالحق إما في عدم قبول نشاط حرفي مع أي جهة لتصنيع أو استخدام منتجات التبغ أو إعطاء موافقتها على أي ظروف قد تراها ضرورية. يجب أن تعمل هذه التوصية في الاتجاه المعاكس.</p> <p>4 - 5 يجب على الأطراف أن يطلبوا من المتقدمين لشغل مناصب حكومية متعلقة بإعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ أن يخبروهم فيما إذا كان النشاط المهني السابق فيما يخص كيان صناعة التبغ مفيداً أم لا. لا يجب على الأطراف استخدام المنصب المتعلق بإعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ في تعيين أي شخص سبق له الاشتراك في نشاط مهني يخص أي كيان لصناعة التبغ في الخمس سنوات الماضية.</p>	<p>تعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن العبارة "يجب أيضاً عمل هذه التوصية في الاتجاه المعاكس" في التوصية 4 - 4 يجب إلّاؤها واستبدالها بتوصية منفصلة إضافية.</p> <p>تتعامل التوصية 4 - 4 مع متطلبات الأطراف فيما يتعلق بأصحاب المناصب الحكومية التاركيين لواقع قد قامو فيه بدور في إعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ كما أنهم لديهم نية الاشتراك في نشاط مهني مع جهة أعمال تجارية للتبغ. يتفهم تحالف الاتفاقية الإطارية "الاتجاه المعاكس" الذي يشير إلى الظروف التي اشترك بها شخص ما في نشاط حرفي مع جهة أعمال تجارية للتبغ لتولي منصب حكومي فيما يتصل بإعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ. وبالقرآن حرفياً، نجد أن الصياغة الحالية توصي بأن على الشخص الذي ينوي الانتقال من صناعة التبغ إلى الحكومة أن يقوم بإخطار صناعة التبغ بنيه، مع أن صناعة التبغ تحتفظ بفرصة منع هذا التصرف النووي بقيامه أو حتى فرض الشروط عليه. يتضح أن هذا ليس هو المقصود من التوصية.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن دمج التوصية الإضافية المقترحة سيوجه الأطراف بفعالية خلال تعاملهم مع الظروف التي يبحث بها الموظفون بصناعة التبغ عن مناصب داخل الحكومة تتصل بإعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.</p>
نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات

<p>وبغرض الإتمام والتصحيح النحوي، يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية بعمل تغييرات صغيرة على التوصية 4 - 5 من مسودة التوجيهات (والتي إن تم دمج التوصية الإضافية أعلاه، ستصبح التوصية 4 - 6).</p>	<p>4 - 6 يجب على الأطراف مطالبة المؤسسات والجهات الحكومية ومسؤوليها والموظفين بالإعلان و تجريد أنفسهم من أي مصالح تجارية في ممتلكات الأعمال التجارية صناعة التبغ.</p>	<p>5 - 4 يجب على الأطراف مطالبة الحكومات ومسؤوليها بالإعلان والتجرد من مصالح ممتلكات الأعمال التجارية للتبغ.</p>
<p>وبما أن الفريق الاستشاري لا يعمل عادة على "إعداد أو تنفيذ" السياسات، إلا أن تحالف الاتفاقية الإطارية يعتبر أنه من الضروري دمج العبارة "أو تقديم الاستشارات حول" في التوصية 4 - 6 من مسودة التوجيهات.</p>	<p>4 - 6 لا يجب على الأطراف السماح لأي شخص تم توظيفه من قبل صناعة التبغ أو أي جهة تعمل على التعزيز من مصالحها بأن يكون عضواً في أي جهة حكومية أو لجنة أو فريق استشاري يعمل على إعداد أو تقديم الاستشارات حول مكافحة التبغ أو إحدى سياسات الصحة العامة.</p>	<p>4 - 6 لا يجب على الأطراف السماح لأي شخص تم توظيفه من قبل صناعة التبغ أو أي جهة تعمل على التعزيز من مصالحها بأن يكون عضواً في أي جهة حكومية أو لجنة أو فريق استشاري يعمل على إعداد أو تنفيذ مكافحة التبغ أو إحدى سياسات الصحة العامة.</p>
<p>4 - 7 لا يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية عمل أي تغييرات على التوصية 4 - 7 من مسودة التوجيهات.</p>	<p>4 - 8 يجب على الأطراف عدم ترشيح أي شخص تم توظيفه من قبل صناعة التبغ أو أي جهة تعمل على تعزيز مصالحها في مؤازرة الوفود واجتماعات مؤتمر الأطراف أو الجهات التابعة له أو أي جهات أخرى مؤتمر الأطراف وفقاً لقرارات مؤتمر الأطراف.</p>	<p>4 - 7 يجب على الأطراف عدم ترشيح أي شخص تم توظيفه من قبل صناعة التبغ أو أي جهة تعمل على تعزيز مصالحها في مؤازرة الوفود واجتماعات مؤتمر الأطراف أو الجهات التابعة له أو أي جهات أخرى مؤسسة تعمل وفقاً لقرارات مؤتمر الأطراف.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>4 - 8 لا يجب أن يسمح الأطراف لأي مسؤول أو موظف حكومي ينتمي لأي هيئة شبه حكومية بقبول أي مدفوعات أو هدايا أو خدمات أو نقود أو أشياء عينية من صناعة التبغ.</p>	<p>لا يجب أن يسمح الأطراف لأي مؤسسة أو جهة مسؤول أو موظف حكومي ينتمي لأي هيئة أو شبه حكومية أو لأي مسؤول أو موظف يعمل لدى مثل تلك المؤسسة أو الجهة بقبول أي مدفوعات أو هدايا أو خدمات أو أي إسهامات أخرى أو نقود أو أشياء عينية من صناعة التبغ أو من أي جهة تعمل لتعزيز مصالحها، فيما عدا المدفوعات المفوضة قانوناً مثل الضرائب وترخيص الرسوم والجزاءات.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصية 4 - 8 من مسودة التوجيهات والتي تسري على قبول المدفوعات والهدايا والخدمات من صناعة التبغ من قبل المسؤولين أو الموظفين الحكوميين أو غير الحكوميين، يجب أيضاً أن تسري على مثل هذه الإسهامات في المؤسسات الحكومية وشبه الحكومية نفسها، مع وجود استثناءات بالنسبة للمدفوعات المفوضة قانوناً مثل الضرائب وترخيص الرسوم والجزاءات.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب إضافة الكلمات "مباشر أو غير مباشر" و"أو أي جهة تعمل لتعزيز مصالحها" لضمان أن التوصية تغطي الوسائل اللتوية من تقديم وقبول المدفوعات والهدايا والخدمات أو غيرها من الإسهامات. يلاحظ تحالف الاتفاقية الإطارية أن التعبير "أي جهة تعمل لتعزيز مصالحها" مستخدم أيضاً في التوصيات 4 - 7 و 4 - 9 من مسودة التوجيهات.</p>
<p>4 - 9 يجب على الأطراف حظر، إذا كان مسموح به دستورياً، إسهامات صناعة التبغ أو أي جهة تعمل على تعزيز مصالحها بالنسبة للأحزاب أو المرشحين أو الحملات السياسية. وإذا كان هذا غير مسموح به دستورياً، فإنه ستجدر الحاجة للإفصاح الكامل عن مثل هذه الإسهامات.</p>	<p>4 - 10 يجب على الأطراف حظر، إذا كان مسموح به دستورياً، أي نوع من إسهامات صناعة التبغ أو أي جهة تعمل على تعزيز مصالحها بالنسبة للأحزاب أو المرشحين أو الحملات السياسية. وإذا كان هذا غير مسموح به دستورياً، فإنه ستجدر الحاجة للإفصاح الكامل عن مثل هذه الإسهامات.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب إضافة الكلمات "أي نوع" لضمان أن التوصية 4 - 9 من مسودة التوجيهات تسري بوضوح لكافة الأنواع العديدة من الإسهامات التي تقوم بها صناعة التبغ بالنسبة للأحزاب أو المرشحين أو الحملات السياسية.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>(5) الحاجة لتوافر الدقة والشفافية في المعلومات المتحصل عليها من صناعة التبغ.</p> <p>21. لاتخاذ الإجراءات الفعالة التي تحول دون تدخل صناعة التبغ في سياسات الصحة العامة، يحتاج الأطراف لمعلومات حول أنشطتها وممارساتها التي تضمن بأن الصناعة تعمل بأسلوب يتسم بالشفافية. تحتاج المادة 12 بالاتفاقية من الأطراف تعزيز توصل العامة إلى مثل هذه المعلومات حسب القانون الوطني.</p> <p>22. تحتاج المادة 20 - 4 في الاتفاقية من الأطراف تعزيز وتسهيل تبادل المعلومات حول ممارسات صناعة التبغ ووزاعة التبغ. وحسب المادة 20 - 4 (ج)، يجب على كل طرف محاولة التعاون مع المنظمات الدولية المختصة للعمل تدريجياً على وضع نظام عالمي والمحافظة عليه بغرض تنظيم وجمع المعلومات حول إنتاج وتصنيع التبغ وأنشطة صناعة التبغ التي لها تأثير على الاتفاقية أو على الأنشطة الوطنية لمكافحة التبغ.</p>	<p>(5) المطالبة بشفافية المعلومات المتحصل عليها من صناعة التبغ بتوفير معلومات دقيقة وشاملة حول أنشطتها.</p> <p>19. لاتخاذ الإجراءات الفعالة التي تحول دون تدخل صناعة التبغ في سياسات الصحة العامة، يحتاج الأطراف لمعلومات حول أنشطتها وممارساتها التي تضمن بأن الصناعة تعمل بأسلوب يتسم بالشفافية. تحتاج المادة 12 بالاتفاقية من الأطراف تعزيز توصل العامة إلى مثل هذه المعلومات حسب القانون الوطني.</p> <p>20. تحتاج المادة 20 - 4 في الاتفاقية من الأطراف تعزيز وتسهيل تبادل المعلومات حول ممارسات صناعة التبغ ووزاعة التبغ. وحسب المادة 20 - 4 (ج)، يتعهد يجب على كل طرف بمحاولة التعاون مع المنظمات الدولية المختصة للعمل تدريجياً على وضع نظام عالمي والمحافظة عليه بغرض تنظيم وجمع المعلومات حول إنتاج وتصنيع التبغ وأنشطة صناعة التبغ التي لها تأثير على الاتفاقية أو على الأنشطة الوطنية لمكافحة التبغ.</p>	<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصية 5 من مسودة التوجيهات تحتاج لتوضيح. وكما هو موجود حالياً بالمسودة، فإنها توصي الأطراف بضمان دقة أي معلومات قاموا بجمعها، فضلاً عن وجوب جمعهم لمعلومات شاملة حول أنشطة صناعة التبغ، وأيضاً على الأطراف مطالبة صناعة التبغ بتخري دقة المعلومات.</p> <p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية أنه بغرض الاتساق مع المادة 20 - 4 من الاتفاقية، فإنه يجب استبدال كلمة "يجب" في الجملة الثانية من الفقرة 22 من مسودة التوجيهات بكلمة "سوف".</p>
<p>1 - 5 يجب على الأطراف تقديم وتوفير إجراءات لضمان اتسام كافة عمليات وأنشطة صناعة التبغ بالشفافية.</p>	<p>1 - 5 يجب على الأطراف تقييم وتوفير تنفيذ إجراءات لضمان اتسام كافة عمليات وأنشطة صناعة التبغ بالشفافية.</p>	<p>يلاحظ تحالف الاتفاقية الإطارية أن كلمة "توفير" يبدو أنه تم دمجها في التوصية 5 - 1 من مسودة التوجيهات بخطاً مطبعي. يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب استخدام المصطلح الفردي والأشمل "تنفيذ" بدلاً من الكلمات "تقديم وتوفير".</p>
نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات

<p>يتفق تحالف الاتفاقية الإطارية على أن مطالبة صناعة التبغ بعمل تقرير حول أنشطتها هو شيء أساسي لتمكين الأطراف من مواجهة محاولات الصناعة لتقويض سياسات مكافحة التبغ، كما هو متعارف عليه في الفقرة 21 من مسودة التوصيات. ومع ذلك، يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن القائمة الموجودة بالتوصية 5 - 2 حول الأمور التي يجب على صناعة التبغ إعداد تقرير بها، ليست شاملة بما يكفي للسماح للأطراف بتحقيق هذا الهدف.</p>	<p>5 - 2 يجب على الأطراف مطالبة صناعة التبغ وهؤلاء العاملين على تعزيز مصالحهم بتقديم المعلومات دورياً حول: إنتاج وتصنيع التبغ والعائدات وحصة السوق، ونفقات التسويق والعائدات وأي نشاط آخر بما في ذلك سياسة التأثير على القرار والأعمال الخيرية والإسهامات السياسية وكافة الأنشطة التي لم يتم حظرها أو التي لم يتم حظرها بعد بموجب المادة 13.</p> <p>5 - 2 يجب على الأطراف مطالبة صناعة التبغ وهؤلاء العاملين على تعزيز مصالحهم بتقديم المعلومات دورياً حول: إنتاج وتصنيع التبغ والعائدات وحصة السوق، ونفقات التسويق والعائدات وأي نشاط آخر بما في ذلك سياسة التأثير على القرار وسياسة التأثير على قرار الشركات المستخدمة بما في ذلك الأشخاص والجهات المشتركة بشكل مباشر أو غير مباشر في أي نشاط يؤثر على سياسة الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، ونفقات على هذه الأنشطة،</p> <p>- العضوية في الاتحادات التجارية أو غيرها من الجهات المشتركة في سياسة التأثير على القرار أو التأيد، وكذلك الموارد المتوفرة لمثل هذه الجهات،</p> <p>- الأعمال الخيرية والإسهامات السياسية وكيفية الأفضلية الأخرى التي لم يتم منعها حظرها أو لم يتم منعها حظرها بعد بموجب المادة 13 - أي أنشطة ترويجية أخرى غير ممنوعة أو لم يتم منعها بعد بموجب المادة 13، ونفقات على مثل تلك الأنشطة،</p> <p>- المؤتمرات وحلقات النقاش وورش العمل وما يماثلها من المنتديات المنظمة أو المدعومة كلياً أو جزئياً، ونفقات على مثل تلك الأنشطة،</p> <p>- الأبحاث العلمية أو الاقتصادية أو الاستطلاعية أو ما يماثلها من أنشطة مدعومة كلياً أو جزئياً، ونفقات على مثل تلك الأنشطة، و</p> <p>- المنشورات وغيرها من المواد المنتجة أو المُكَلَّفة أو المدعومة كلياً أو جزئياً، ونفقات على مثل هذه المواد.</p>	<p>5 - 2 يجب على الأطراف المطالبة بوضع قواعد للإفصاح أو تسجيل جهات الأعمال التجارية للتبغ، والمنظمات المدمجة، والأفراد العاملين لحسابهم، بما في ذلك سياسة التأثير على القرارات.</p>
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية وبحسب ما هو موجود حالياً بالمسودة، أنه قد يتم إساءة فهم التوصية 5 - 3 على أنها توصي صناعة التبغ بتطوير قواعد للإفصاح أو التسجيل، فضلاً عن احتياج الأطراف للإفصاح والتسجيل.</p>	<p>5 - 3 يجب على الأطراف المطالبة بوضع قواعد للإفصاح أو تسجيل جهات الأعمال التجارية للتبغ، والمنظمات المدمجة، والأفراد العاملين لحسابهم، بما في ذلك سياسة التأثير على القرارات.</p>	<p>5 - 3 يجب على الأطراف المطالبة بوضع قواعد للإفصاح أو تسجيل جهات الأعمال التجارية للتبغ، والمنظمات المدمجة، والأفراد العاملين لحسابهم، بما في ذلك سياسة التأثير على القرارات.</p>

تعليقات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	نص مسودة التوجيهات
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن النقطة الهامة التي يجب عملها في التوصية 5 - 4 هي العمل بالجزاءات الفعالة وفرضها حسب ما تقتضيه الضرورة. يلاحظ تحالف الاتفاقية الإطارية أن بعض الأطراف لا يشمل أن يكون لديهم أنظمة تهيء للعقاب الإيجابي.</p> <p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بنقل الكلمات "حسب القانون الدولي" لتأتي بعد "يجب على الأطراف"، وبالقراءة حرفياً، تقترح مسودة توصية بأن "توفير معلومات خاطئة أو مضللة" هو "حسب القانون الوطني".</p>	<p>5 - 4 يجب على الأطراف، حسب القانون الوطني، السماح بفرض فرض جزاءات إجبارية جنائية ومدنية و/أو إدارية على صناعة التبغ في حال تقديمها لمعلومات خاطئة أو مضللة حسب القانون الوطني.</p>	<p>5 - 4 يجب على الأطراف فرض جزاءات إجبارية على صناعة التبغ في حال تقديمها لمعلومات خاطئة أو مضللة حسب القانون الوطني.</p>
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية بأن التوصل الهادف إلى المعلومات يحتاج إلى توفر المعلومات بوسائل أكثر من مجرد زيارة أرشيف عام.</p> <p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية أنه بغرض الاتساق مع المادة 12 - 5 من الاتفاقية، فإنه يجب استبدال كلمة "ضمان" في التوصية 5 - 5 من مسودة التوجيهات بكلمة "تعزيز".</p>	<p>5 - 5 يجب على الأطراف اتخاذ وتنفيذ إجراءات تشريعية وتنفيذية وإدارية وغيرها من الإجراءات الفعالة لضمان تعزيز توصيل العامة، حسب المادة 12 (ج) من الاتفاقية الإطارية، إلى مجال واسع من المعلومات حول أنشطة صناعة التبغ فيما يتصل بأهداف الاتفاقية، كما هو الحال في موقع إلكتروني أو في أرشيف عام و/أو بعمل معلومات متاحة حسب الطلب.</p>	<p>5 - 5 يجب على الأطراف اتخاذ وتنفيذ إجراءات تشريعية وتنفيذية وإدارية وغيرها من الإجراءات الفعالة لضمان توصيل العامة، حسب المادة 12 (ج) من الاتفاقية الإطارية، إلى مجال واسع من المعلومات حول أنشطة صناعة التبغ فيما يتصل بأهداف الاتفاقية، كما هو الحال في الأرشيف العام.</p>

نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
<p>(6) التنظيم والحد من طبيعة الأنشطة التي تصفها صناعة التبغ "كمسؤولية اجتماعية مشتركة".</p>	<p>(6) للتنظيم والحد من طبيعة أي أنشطة لصناعة التبغ توصف من قبل صناعة التبغ "كمسؤولية اجتماعية مشتركة" على أنه لم يتم حظرها أو لم يتم حظرها بعد بموجب المادة 13 (إعلانات التبغ والترويج والدعم).</p>	<p>تعترف مسودة التوجيهات في الفقرة 23 بأن "المسؤولية الاجتماعية المشتركة" لصناعة التبغ هي استراتيجية للتسويق والعلاقات العامة حيث تقع داخل تعريف الاتفاقية للإعلان والترويج والدعم. تحتوي مسودة التوجيهات حول المادة 13 (إعلانات التبغ والترويج والدعم) على توصيات حول "المسؤولية الاجتماعية المشتركة" داخل إطار التزام الأطراف المنصوص عليه تحديداً ووضوحاً بموجب المادة 13 بالقيام بحظر شامل على كافة إعلانات التبغ والترويج والدعم (ما لم يحول دون ذلك دستورها أو مبادئها الدستورية، وهي الحالة التي يطبق فيها الالتزام قيوداً على كافة إعلانات التبغ والترويج والدعم). يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه من المهم أن تعكس التوجيهات حول المادة 5 - 3 محتوى المادة 13 والتوجيهات حول المادة 13، كما أن عليها الاعتراف الصريح بأن ما يحدث من أنشطة "للمسؤولية الاجتماعية المشتركة" لصناعة التبغ لم يتم حظرها أو لم يتم حظرها بعد، بموجب المادة 13.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الكلمات "يوصف من قبل صناعة التبغ" "كمسؤولية اجتماعية مشتركة" تكون فقط عندما تصف صناعة التبغ الأنشطة على أنها أنشطة ذات "مسؤولية اجتماعية مشتركة" حيث أن الأطراف عليهم تنفيذ إجراءات فيما يتعلق بهذه الأنشطة. يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصية للحد من طبيعة أنشطة صناعة التبغ "كمسؤولية اجتماعية مشتركة" يجب أن تسري بغض النظر عما إذا كانت صناعة التبغ تصف تلك الأنشطة كما هي أم لا.</p>
نص مسودة التوجيهات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	تعليقات
23. تقود صناعة التبغ أنشطة المسؤولية الاجتماعية	21. تقود صناعة التبغ أنشطة المسؤولية الاجتماعية	يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية أنه وكما تقر الفقرة 23 من

<p>مسودة التوجيهات بأن "المسؤولية الاجتماعية المشتركة" هي أمر يقع داخل إطار تعريفات "إعلانات التبغ وترويجه" و"دعم التبغ" في المادة 1 من الاتفاقية، فإنه من الأفضل إظهار الصياغة الشاملة لتلك التعريفات. تقع أنشطة "المسؤولية الاجتماعية المشتركة" داخل إطار تعريفات الاتفاقية للإعلانات والترويج والدعم حيث أن هدفها أو تأثيرها أو احتمالية تأثيرها هو الترويج لمنتج التبغ أو استهلاك التبغ إما بشكل مباشر أو غير مباشر – وليس فقط عندما يكون الهدف هو الترويج لاستهلاك التبغ.</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الكلمات "مسؤولية اجتماعية مشتركة" يجب أن تظهر بين علامتي تنصيص للتأكيد على أنه عند تصميم شكل المسؤولية الاجتماعية، فإن الغرض الحقيقي لمثل هذه الأنشطة هو الترويج لصناعة التبغ ومنتجاتها.</p>	<p>المشتركة لتتأى بصورتها عن الطبيعة الفتاكة للمنتج الذي تنتجه وتبيعه أو لتتدخل في إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة. "المسؤولية الاجتماعية المشتركة" لصناعة التبغ التي لديها هدف إلى أو تأثير أو يحتمل يكون لها تأثير في الترويج منتجات لاستهلاك التبغ أو استهلاك التبغ بشكل مباشر أو غير مباشر، هي استراتيجية للتسويق والعلاقات العامة موجودة في تعريف الاتفاقية للإعلانات والترويج والدعم.</p> <p>22. "المسؤولية الاجتماعية المشتركة" لصناعة التبغ هي، حسب منظمة الصحة العالمية، تناقض متأصل حيث تتعارض المهام الجوهرية للصناعة مع أهداف سياسة الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.</p>	<p>المشتركة لتتأى بصورتها عن الطبيعة الفتاكة للمنتج الذي تنتجه وتبيعه أو لتتدخل في إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة. المسؤولية الاجتماعية المشتركة لصناعة التبغ التي تهدف إلى الترويج لاستهلاك التبغ هي استراتيجية للتسويق والعلاقات العامة موجودة في تعريف الاتفاقية للإعلانات والترويج والدعم.</p> <p>24. المسؤولية الاجتماعية المشتركة لصناعة التبغ هي، حسب منظمة الصحة العالمية، تناقض متأصل حيث تتعارض المهام الجوهرية للصناعة مع أهداف سياسة الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.</p>
<p>تعليقات</p> <p>وكما ورد بالسابق، يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الكلمات "مسؤولية اجتماعية مشتركة" يجب أن تظهر بين علامتي تنصيص</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p> <p>توصيات</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p> <p>توصيات</p>

<p>وأنه يجب إضافة الكلمات "لم يتم حظرها أو لم يتم حظرها بعد بموجب المادة 13" لضمان أن التوصيات تعكس بشكل أفضل محتوى المادة 13 ومسودة التوجيهات بغرض تنفيذ المادة 13.</p> <p>في التوصية 6 3، يعتبر تحالف التفاقية الإطارية أنه يجب نقل الكلمات "من قبل صناعة التبغ أو من قبل أي شخص يعمل لحسابهم" لتأتي مباشرة بعد الكلمات "الإفصاح للعامة". يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية بأن هذا التعديل المقترح سيحسن من وضوح والبنية النحوية للتوصية. وكما هو مصاغ حالياً، فإنه قد يتم الخطأ في تفسير التوصية من حيث تطبيقها تجاه أي إفصاح للعامة من قبل أي شخص تابع "للأنشطة المسؤولة الاجتماعية المشتركة" لصناعة التبغ، فضلاً عن تطبيقها للإفصاح للعامة من قبل صناعة التبغ أو أي شخص آخر يعمل لحسابهم.</p>	<p>6 - 1 يجب على الأطراف ضمان أن كافة فروع الحكومة والعامة هم على علم وإدراك بالغرض الحقيقي ومجال أنشطة المسؤولية الاجتماعية المشتركة التي تقوم بها صناعة التبغ.</p> <p>6 - 2 يجب على الأطراف عدم الموافقة على أو دعم أو عمل شراكات مع أو المشاركة في أنشطة ذات مسؤولية اجتماعية مشتركة لصناعة التبغ.</p> <p>6 - 3 يجب على الأطراف عدم السماح بالإفصاح للعامة عن الأنشطة ذات المسؤولية الاجتماعية المشتركة أو النفقات على تلك الأنشطة من قبل صناعة التبغ أو من قبل أي شخص يعمل لحسابهم، فيما عدا ما هو وفقاً للمتطلبات القانونية لعمل تقارير حول هذه النفقات، كما هو الحال في التقارير السنوية.</p>	<p>6 - 1 يجب على الأطراف ضمان أن كافة فروع الحكومة والعامة هم على علم وإدراك بالغرض الحقيقي ومجال أنشطة المسؤولية الاجتماعية المشتركة التي تقوم بها صناعة التبغ.</p> <p>6 - 2 يجب على الأطراف عدم الموافقة على أو دعم أو عمل شراكات مع أو المشاركة في أنشطة ذات مسؤولية اجتماعية مشتركة لصناعة التبغ.</p> <p>6 - 3 يجب على الأطراف عدم السماح بالإفصاح للعامة عن الأنشطة ذات المسؤولية الاجتماعية المشتركة أو النفقات على تلك الأنشطة من قبل صناعة التبغ أو من قبل أي شخص يعمل لحسابهم، فيما عدا ما هو وفقاً للمتطلبات القانونية لعمل تقارير حول هذه النفقات، كما هو الحال في التقارير السنوية.</p>
<p>يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية عمل تغييرات صغيرة لضمان أن التوصية 6 - 4 توضح الظروف المحدودة جداً - في ضوء كافة التوصيات بموجب التوصية 6 من مسودة التوجيهات والمادة 13 من مسودة التوجيهات بغرض تنفيذها - التي يجب فيها السماح بقبول إسهامات من صناعة التبغ.</p>	<p>6 - 4 يجب على الأطراف عدم السماح بقبول أي فرع حكومي أو قطاع عام لإسهامات سياسية أو اجتماعية أو مالية أو تعليمية أو مجتمعية أو غيرها من إسهامات صناعة التبغ أو من هؤلاء العاملين لتعزيز مصالحهم، فيما عدا ما هو بغرض الإسهامات التابعة للتعويضات الناتجة عن التسويات القانونية أو من ناحية أخرى ما يفوضه القانون أو ما هو تابع للاتفاقيات الملزمة والمُعقَّلة قانوناً.</p>	<p>6 - 4 يجب على الأطراف عدم السماح بقبول أي فرع حكومي أو قطاع عام لإسهامات سياسية أو اجتماعية أو مالية أو تعليمية أو مجتمعية أو غيرها من إسهامات صناعة التبغ أو من هؤلاء العاملين لتعزيز مصالحهم، فيما عدا ما هو بغرض التعويضات الناتجة عن التسويات القانونية أو ما يفوضه القانون أو الاتفاقيات الملزمة والمُعقَّلة قانوناً.</p>
<p>تعليقات</p> <p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية بأن الكلمات "تعاامل ذو امتياز"</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p> <p>(7) عدم تقديم دوافع أو امتيازات أو فوائد تعاامل ذو امتياز</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p> <p>(7) عدم تعاامل ذو امتياز إلى شركات التبغ.</p>

<p>في التوصية 7 من مسودة التوجيهات يجب استبدالها بصياغة أشمل لتكون "الدوافع أو الامتيازات أو الفوائد" المستخدمة في التوصية 7 - 1. يلاحظ تحالف الاتفاقية الإطارية أن هذه صياغة الأشمل هي أكثر تماسكاً مع المبدأ التوجيهي 4: "ولأن منتجاتها مميّنة، فإنه لا يجب تدعيم شركات التبغ لتأسيس أو تشغيل مصالحتها التجارية."</p>	<p>لجهات شركات صناعة التبغ.</p>	
<p>وكما ورد بالسابق، يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية باستبدال الكلمات "شركات التبغ" في الفقرة 25 من مسودة التوجيهات بالكلمات "جهات تصنيع التبغ".</p>	<p>23. تشجع بعض الحكومات استثمارات جهات تصنيع شركات التبغ حتى ولو وصلت إلى حد دعمهم بالدوافع المالية مثل توفير الإعفاءات الجزئية أو الكاملة من الضرائب، ومن ناحية أخرى ما يفوضه القانون.</p> <p>24. ومع عدم الإخلال بحقهم المطلق في تحديد ووضع سياساتهم الاقتصادية والمالية والضريبية، يجب على الأطراف احترام التزاماتهم تجاه مكافحة التبغ.</p>	<p>25. تشجع بعض الحكومات استثمارات شركات التبغ حتى ولو وصلت إلى حد دعمهم بالدوافع المالية مثل توفير الإعفاءات الجزئية أو الكاملة من الضرائب، ومن ناحية أخرى ما يفوضه القانون.</p> <p>26. ومع عدم الإخلال بحقهم المطلق في تحديد ووضع سياساتهم الاقتصادية والمالية والضريبية، يجب على الأطراف احترام التزاماتهم تجاه مكافحة التبغ.</p>
<p>وكما ورد بالسابق، يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية باستبدال الكلمات "شركات التبغ" في الفقرة 7 - 1 من مسودة التوجيهات بالكلمات "جهات تصنيع التبغ".</p>	<p>توصيات</p> <p>7 - 1 لا يجب على الأطراف منح الدوافع أو الامتيازات أو الفوائد إلى جهات تصنيع شركات التبغ لتأسيس أو تشغيل أعمالهم التجارية.</p>	<p>توصيات</p> <p>7 - 1 لا يجب على الأطراف منح الدوافع أو الامتيازات أو الفوائد إلى شركات التبغ لتأسيس أو تشغيل أعمالهم التجارية.</p>
<p>تعليقات</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p>

<p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بإلغاء المصطلح "خاص" فيما يتعلق بالإعفاء الضريبي، حيث أنه قد يحتوي على دوافع قد تفرها صناعة التبغ بشرط ألا تكون ممنوحة لصناعة التبغ فقط. يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية، وكما هو موصى به في التوصية 7 - 1 وما هو مبين في المبدأ التوجيهي 4 من مسودة التوصيات، لا يجب منح أي دوافع على الإطلاق إلى صناعة التبغ بغض النظر عما إذا كانت الدوافع الماثلة قد منحت إلى الآخرين أم لا.</p> <p>يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية أيضاً بعمل تغييرات صغيرة للتحسين من صياغة التوصية 7 - 2. يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الكلمات "يجب على الأطراف اتخاذ سياسات لمنع الحكومات من..." قد تؤدي إلى ارتباك، حيث أن الأطراف عبارة عن حكومات.</p>	<p>7 - 2 يجب على الأطراف اتخاذ سياسات لمنع الحكومات من الاستثمار في صناعة التبغ وما يتعلق بذلك من مجازفات تجارية أو منعهم من توفير أي إعفاء ضريبي خاص لجهات تصنيع لشركات التبغ.</p>	<p>7 - 2 يجب على الأطراف اتخاذ سياسات لمنع الحكومات من الاستثمار في صناعة التبغ وما يتعلق بذلك من مجازفات تجارية أو منعهم من توفير أي إعفاء ضريبي خاص لشركات التبغ.</p>
<p>يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية بعمل تغيير نحوي صغير في التوصية 8 من مسودة التوصيات، وكما ورد بالسابق، فهي توصي باستبدال الكلمات "شركات التبغ" بالكلمات "جهات تصنيع التبغ".</p>	<p>(8) التعامل مع شركات التبغ المملوكة للدولة بنفس طريقة التعامل مع أي جهة أخرى لصناعة التبغ.</p>	<p>(8) التعامل مع شركات التبغ المملوكة للدولة بنفس طريقة التعامل مع أي جهة أخرى لصناعة التبغ.</p>
<p>وكما ورد بالسابق، يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية باستبدال الكلمات "الأعمال التجارية للتبغ" في الفقرة 27 من مسودة التوصيات بالكلمات "جهات تصنيع التبغ".</p>	<p>25. يمكن لجهات تصنيع للأعمال التجارية التبغ أن تكون مملوكة للدولة أو غير مملوكة للدولة أو في صورة اتحاد بينهما. تسري هذه التوجيهات على كافة جهات تصنيع الأعمال التجارية التبغ، بغض النظر عن ملكيتها.</p>	<p>27. يمكن للأعمال التجارية للتبغ أن تكون مملوكة للدولة أو غير مملوكة للدولة أو في صورة اتحاد بينهما. تسري هذه التوجيهات على كافة الأعمال التجارية للتبغ، بغض النظر عن ملكيتها.</p>

تعليقات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	نص مسودة التوجيهات
<p>وكما هو مقترح، يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصية 8 - 1 من مسودة التوجيهات تحتاج لتوضيح.</p>	<p>توصيات</p> <p>8-1 يجب على الأطراف ضمان حماية سياسات مكافحة التبغ من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصنع عطلتة-شركات التبغ المملوكة للدولة بنفس طريقة حمايتها من المصالح التجارية أو غيرها من المصالح الثابتة لجهات صناعة التبغ المملوكة للقطاع الخاص أي عضو آخر في صناعة التبغ فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ سياسة مكافحة التبغ.</p>	<p>توصيات</p> <p>8-1 يجب على الأطراف ضمان معاملة شركات التبغ المملوكة للدولة بنفس طريقة التعامل مع أي عضو آخر في صناعة التبغ فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ سياسة مكافحة التبغ.</p>
<p>وكما هو مقترح، يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن التوصية 8 - 2 من مسودة التوجيهات تحتاج لتوضيح.</p>	<p>توصيات</p> <p>8-2 يجب على الأطراف ضمان انفصال إعداد وتنفيذ سياسة مكافحة التبغ عن إشراف أو إدارة الأعمال التجارية للتبغ.</p>	<p>8-2 يجب على الأطراف ضمان انفصال إعداد وتنفيذ سياسة مكافحة التبغ عن إدارة الأعمال التجارية للتبغ.</p>
<p>وكما ورد بالسابق، يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب استبدال كلمة "و" في التوصية 8 - 3 من مسودة التوجيهات بالكلمات "و/أو"، كما يجب استبدال الكلمات "شركة تبغ" بالكلمات "جهة تصنيع تبغ".</p>	<p>8-3 لا يجب على الأطراف السماح بنقل مجموعة الموظفين خلال فترة الثلاث سنوات من العمل في جهة تصنيع شركة تبغ مملوكة للدولة وأي إدارة حكومية مسؤولة عن إعداد و/أو تنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.</p>	<p>8-3 لا يجب على الأطراف السماح بنقل مجموعة الموظفين خلال فترة الثلاث سنوات من العمل في شركة تبغ مملوكة للدولة وأي إدارة حكومية مسؤولة عن إعداد وتنفيذ سياسات الصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ.</p>
<p>وكما ورد بالسابق، يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية باستبدال الكلمات "شركات التبغ" في الفقرة 8 - 4 من مسودة التوجيهات بالكلمات "جهات تصنيع التبغ".</p>	<p>8-4 يجب على الأطراف ضمان أن ممثلي جهات تصنيع شركات التبغ المملوكة للدولة لا يكونون جزءاً من الوفود واجتماعات مؤتمر الأطراف أو أي الجهات التابعة له أو أي جهات أخرى مؤسّسة تعمل وفقاً لقرارات مؤتمر الأطراف.</p>	<p>8-4 يجب على الأطراف ضمان أن ممثلي شركات التبغ المملوكة للدولة لا يكونون جزءاً من الوفود واجتماعات مؤتمر الأطراف أو أي الجهات التابعة له أو أي جهات أخرى مؤسّسة تعمل وفقاً لقرارات مؤتمر الأطراف.</p>
تعليقات	نص تحالف الاتفاقية الإطارية	نص مسودة التوجيهات

<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه يجب إلغاء الكلمات "وهذه التوجيهات"، حيث أن التزامات الأطراف مشتقة من المادة 5 - 3 نفسها وأيضاً من التوجيهات لتنفيذها.</p>	<p>التفعيل والمراقبة التفعيل</p>	<p>التفعيل والمراقبة التفعيل</p>
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه من المهم اشتمال التوجيهات على توصية حول تقديم وتطبيق العقوبات الفعالة والتناسبية والرادعة نسبياً.</p>	<p>26. يجب على الأطراف وضع آليات التفعيل في وضعها الصحيح، أو بقدر الإمكان، استخدام آليات التفعيل الحالية للوفاء بالتزاماتهم بموجب المادة 5 - 3 من الاتفاقية وهذه التوجيهات. يجب على الأطراف تقديم وتطبيق عقوبات جنائية ومدنية و/ أو إدارية بحيث تكون فعالة ونسبية ورادعة لدعم قوانينهم ولوائحهم بتنفيذ المادة 5 - 3.</p>	<p>28. يجب على الأطراف وضع آليات التفعيل في وضعها الصحيح، أو بقدر الإمكان، استخدام آليات التفعيل الحالية للوفاء بالتزاماتهم بموجب المادة 5 - 3 من الاتفاقية وهذه التوجيهات.</p>
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن على التوجيهات التوصية بمراقبة تنفيذ المادة 5 3 وفقاً للتوجيهات، كما أنه يجب مراقبة تنفيذ المادة 5 3، وأيضاً يجب مراقبة تنفيذ التوجيهات.</p>	<p>مراقبة تنفيذ المادة 5 - 3 من الاتفاقية الإطارية وهذه التوجيهات</p>	<p>مراقبة تنفيذ المادة 5 - 3 من الاتفاقية الإطارية وهذه التوجيهات</p>
<p>يقترح تحالف الاتفاقية الإطارية أنه لإظهار صياغة المادة 5 - 3، فإنه يجب استبدال كلمة "تقديم" بكلمة "إعداد".</p>	<p>27. مراقبة تنفيذ المادة 5 - 3 من الاتفاقية الإطارية وفقاً و لهذه التوجيهات هو شيء أساسي لضمان تحقيق إعداد وتنفيذ سياسات مكافحة التبغ المغطاة الفعالة. يجب أن يشتمل هذا أيضاً على مراقبة صناعة التبغ التي يجب من أجلها استخدام الموارد والنماذج الحالية، مثل قاعدة البيانات حول مراقبة صناعة التبغ الخاصة بمبادرة التحرر من التبغ التابعة لمنظمة الصحة العالمية.</p>	<p>29. مراقبة تنفيذ المادة 5 - 3 من الاتفاقية الإطارية وهذه التوجيهات هو شيء أساسي لضمان تقديم وتنفيذ سياسات مكافحة التبغ الفعالة. يجب أن يشتمل هذا أيضاً على مراقبة صناعة التبغ التي يجب من أجلها استخدام الموارد والنماذج الحالية، مثل قاعدة البيانات حول مراقبة صناعة التبغ الخاصة بمبادرة التحرر من التبغ التابعة لمنظمة الصحة العالمية.</p>
<p>يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الصياغة المقترحة تعكس بشكل أفضل الدور الهام الذي يجب على المجتمع المدني القيام به في مراقبة أنشطة صناعة التبغ.</p>	<p>28. يجب تشجيع يمكن المنظمات الأهلية وغيرها من أعضاء المجتمع المدني غير التابعين لصناعة التبغ على القيام بدور في رئيسي في مراقبة أنشطة صناعة التبغ.</p>	<p>30. يجب تشجيع المنظمات الأهلية وغيرها من أعضاء المجتمع المدني غير التابعين لصناعة التبغ القيام بدور في رئيسي في مراقبة أنشطة صناعة التبغ.</p>
<p>تعليقات وكما هو مقترح، يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن الفقرة 31 من مسودة التوجيهات تحتاج لتوضيح. يفهم تحالف الاتفاقية الإطارية نية هذه الفقرة من حيث إضافة توصيات معينة إلى</p>	<p>نص تحالف الاتفاقية الإطارية</p>	<p>نص مسودة التوجيهات</p>

توصية أكثر شمولاً في الفقرة 28 فيما يتعلق باستخدام آليات التنفيذ وإلى الفقرات السابقة التي تتعامل مع أنشطة المراقبة.

تعليقات
يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بإظهار صياغة المادة 5 - 3، حيث تم استبدال كلمة "صياغة" في الفقرة 32 من مسودة التوجيهات بالكلمات "إعداد وتنفيذ".

بالإضافة إلى أن الأطراف يجب أن يتفقوا باستخدام وتفعيل آليات لضمان التوافق مع هذه التوجيهات، مثل العامة في المراقبة والتفعيل مثل تمكين أعضاء العامة بإمكانية من رفع قضية إلى المحكمة واستخدام الإجراءات المسيرة مثل نظام محقق الشكاوى.

نص تحالف الاتفاقية الإطارية
التعاون الدولي والتحديث ومراجعة التوجيهات
30. التعاون الدولي هو شيء أساسي لتحقيق التقدم في منع تدخل صناعة التبغ مع إعداد وتنفيذ صيغة سياسات الصحة العامة حول مكافحة التبغ. توفر المادة 20 - 4 من الاتفاقية قاعدة لجمع وتبادل المعلومات والخبرات فيما يتعلق بممارسات صناعة التبغ مع الوضع بالاعتبار التعامل مع الاحتياجات الخاصة لتطوير الأطراف بالبلاد وكذلك الأطراف التي تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقالية.

31. بدأت الجهود لتنسيق جمع ونشر الخبرات القومية والدولية فيما يتعلق بالاستراتيجيات والأساليب المستخدمة من قبل صناعة التبغ ولرعاية أنشطة صناعة التبغ. سيستفيد الأطراف من تشارك الخبرات القانونية والاستراتيجية لمواجهة استراتيجيات صناعة التبغ. تنص المادة 21 - 4 من الاتفاقية على وجوب عرضة تبادل المعلومات للقوانين الوطنية فيما يتعلق بالسرية والخصوصية.

بالإضافة إلى أن الأطراف يجب أن يتفقوا لاستخدام وتفعيل آليات لضمان التوافق مع هذه التوجيهات، مثل إمكانية رفع قضية إلى المحكمة واستخدام الإجراءات المسيرة مثل نظام محقق الشكاوى.

نص مسودة التوجيهات
التعاون الدولي والتحديث ومراجعة التوجيهات
32. التعاون الدولي هو شيء أساسي لتحقيق التقدم في منع تدخل صناعة التبغ مع صياغة سياسات الصحة العامة حول مكافحة التبغ. توفر المادة 20 - 4 من الاتفاقية قاعدة لجمع وتبادل المعلومات والخبرات فيما يتعلق بممارسات صناعة التبغ مع الوضع بالاعتبار التعامل مع الاحتياجات الخاصة لتطوير الأطراف بالبلاد وكذلك الأطراف التي تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقالية.

33. بدأت الجهود لتنسيق جمع ونشر الخبرات القومية والدولية فيما يتعلق بالاستراتيجيات والأساليب المستخدمة من قبل صناعة التبغ ولرعاية أنشطة صناعة التبغ. سيستفيد الأطراف من تشارك الخبرات القانونية والاستراتيجية لمواجهة استراتيجيات صناعة التبغ. تنص المادة 21 - 4 من الاتفاقية على وجوب عرضة تبادل المعلومات للقوانين الوطنية فيما يتعلق بالسرية والخصوصية.

نص مسودة التوجيهات

توصيات

1. بما أن الاستراتيجيات والأساليب التي تستخدمها صناعة التبغ في تطور مستمر، إلا أنه يجب استعراض ومراجعة هذه التوجيهات دورياً لضمان استمراريتها في توفير إرشاد فعال للأطراف حول حماية سياساتهم للصحة العامة حول مكافحة التبغ من تدخل صناعة التبغ.

2. يجب على الأطراف الذين قاموا بعمل تقارير عن طريق وثيقة التقارير الحالية للاتفاقية الإطارية أن يوفررو معلومات حول إنتاج وتصنيع التبغ وأنشطة صناعة التبغ التي تؤثر في الاتفاقية أو الأنشطة القومية لمكافحة التبغ. لتسهيل هذا التبادل، يجب على أمانة الاتفاقية ضمان ظهور الأحكام الرئيسية لهذه التوجيهات في المراحل التالية لوثيقة التقرير، والتي سوف يتخذها مؤتمر الأطراف تدريجياً لاستخدامها من قبل الأطراف.

3. وبالنظر للأهمية القصوى لمنع تدخل صناعة التبغ في أي سياسة للصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، فإن مؤتمر الأطراف قد ينظر في، إذا دعت الضرورة، تطوير بروتوكول بالنسبة للمادة 5 - 3 من الاتفاقية.

نص تحالف الاتفاقية الإطارية

توصيات

1. بما أن الاستراتيجيات والأساليب التي تستخدمها صناعة التبغ في تطور مستمر، إلا أنه يجب استعراض ومراجعة هذه التوجيهات دورياً لضمان استمراريتها في توفير إرشاد فعال للأطراف حول حماية سياساتهم للصحة العامة حول مكافحة التبغ من تدخل صناعة التبغ.

2. يجب على الأطراف الذين قاموا بعمل تقارير عن طريق وثيقة التقارير الحالية للاتفاقية الإطارية أن يوفررو معلومات حول إنتاج وتصنيع التبغ وأنشطة صناعة التبغ التي تؤثر في الاتفاقية أو الأنشطة القومية لمكافحة التبغ. لتسهيل هذا التبادل، يجب على أمانة الاتفاقية ضمان ظهور الأحكام الرئيسية لهذه التوجيهات في المراحل التالية لوثيقة التقرير، والتي سوف يتخذها مؤتمر الأطراف تدريجياً لاستخدامها من قبل الأطراف.

3. وبالنظر للأهمية القصوى لمنع تدخل صناعة التبغ في أي سياسة للصحة العامة فيما يتعلق بمكافحة التبغ، فإن مؤتمر الأطراف قد ينظر في، إذا دعت الضرورة، تطوير بروتوكول بالنسبة للمادة 5 - 3 من الاتفاقية.

تعليقات

يتفق تحالف الاتفاقية الإطارية مع البيان في الفقرة 32 من مسودة التوجيهات بأن "التعاون الدولي هو شيء أساسي لتحقيق التقدم في منع تدخل صناعة التبغ". يتفق تحالف الاتفاقية الإطارية أيضاً مع التوصيات بأن التوجيهات قد تم استعراضها ومراجعتها دورياً حيث أن الاستراتيجيات والأساليب المستخدمة من قبل صناعة التبغ تتطور، كما أن وثيقة تقرير الاتفاقية تم استعراضها لتسهيل جمع وتبادل المعلومات فيما يتصل بأنشطة صناعة التبغ.

يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أنه ستجد الحاجة إلى وجود إجراءات وقائية لمراقبة أنشطة صناعة التبغ بنشاط وتسهيل التعاون الدولي والسماح بمراجعة التوجيهات كلما دعت الضرورة لذلك. يوصي تحالف الاتفاقية الإطارية بأن الأمانة مطالبة بالقيام بدور مستمر من جمع ونشر المعلومات، ويتم تأسيس وتفويض لجنة خبيرة دائمة لتوفير تقارير منتظمة وتوصيات إلى مؤتمر الأطراف من خلال الأمانة حول حماية مكافحة التبغ من المصالح التجارية وغيرها من المصالح الثابتة لصناعة التبغ. يعتبر تحالف الاتفاقية الإطارية أن على مؤتمر الأطراف اتخاذ هذه التوصيات في قراره الذي يقر بتوجيهات تنفيذ المادة 5 - 3 (فضلاً عن التوجيهات ذاتها).